ملخص خطبة الجمعة ١/٠٤/٢٠٢٢م

الفتن في زمن سيدنا أبي بكر ﷺ:

عندما ارتد كل العرب تقريبًا وابتعد بعضهم عن الإسلام كليا ورفض البعض دفع الزكاة، قاتل حضرة أبو بكر ضدهم جميعًا.

وقد استخدمت كلمة "مرتدون" في كتب التاريخ والسير بحق جميع هؤلاء الأشخاص لذلك أخطأ أصحاب السِّيَر والعلماء اللاحقين أو تسببوا في نشر التعاليم الباطلة وكأن عقوبة الردة هي القتل.

ولكن الحقيقة أن لم يُقتلوا لأن عقوبة المرتد هو القتل.

عندما نقرأ القرآن الكريم نرى أن الله تعالى قد ذكر المرتدين في آيات كثيرة وبكل وضوح، و لم يذكر أن عقوبتهم القتل، و لم يذكر بإنزال أي نوع من العقوبة الدنيوية عليهم

﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢١٨)

يتبين من هذه الآية بكل وضوح أنه لو كانت عقوبة الردة هي القتل لما قيل بموت المرتد في حالة الكفر.

ويقول الله تعالى في آية أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (المائدة: ٥٥)

في هذه الآية أيضا ذكر الله تعالى المرتدين ثم بشّر المؤمنين بأنه سيأتي بقوم بعد قوم يدخلون الإسلام، و لم يقل أن اقتلوا المرتدين، أو أنزلوا بهم عقوبة كذا وكذا. ثم هناك آية أخرى تدحض كل نوع من الشكوك والشبهات وترد على كافة الأسئلة وهي آية سورة النساء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ (النساء: ١٣٨)

فلو كانت عقوبة المرتد هو القتل لما نشأ سؤال إيمانه وارتداده مرة بعد أخرى.

هناك بعض الآيات الأخرى ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ (الكهف: ٣٠)

وقال تعالى نافيا أي نوع من الإكراه في الدين: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٧)

تظهر أن الشريعة الإسلامية لم تحدّد أية عقوبة جسدية ودنيوية لأهل الردة.

كذلك قال ﷻ في سورة التوبة: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (التوبة: ٦٦)

هذا، وقد نزلت سورة كاملة عن المنافقين وجاء فيها: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (المنافقون: ٣-٤)

إذن، هناك آيات كثيرة تتناول ذكر الذين يؤمنون ثم يكفرون علنا أو عمليا، وقد سمّي هؤلاء الناسُ فاسقين وكافرين ومرتدين ولكن لم تُذكر لهم أية عقوبة القتل أو غيرها قط.

لم يكن للمرتد أي حد شرعي لمجرد جريمة الارتداد، فقد جاء في الحديث: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِلْنِي بَيْعَتِي ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ثلاث مرات و لم يردّ عليه، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ من المدينة فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طِيبُهَا.

إن مجيء ذلك الرجل إلى النبي ﷺ مرارا أيضا يفصح أن عقوبة المرتد لم تكن قتلا.

والبرهان الثاني هوالشرط الثاني من صلح الحديبية، أنه إذا ارتد أي مسلم وجاء إلى المشركين فلن يعيدوه إلى حضرته ﷺ. لو كان عقوبة المرتد في شريعة الإسلام أن يُقتل لما قبِل النبي ﷺ شرط المشركين بخصوص الحد الشرعي.

لقد ثبت في ضوء هذه الآيات والتعليمات القرآنية أن عقوبة الردة ليست القتل. فلماذا قتل أبو بكر المرتدين وأمر بقتلهم؟

الحقيقة هي يمكن للمرء من خلال دراسة التاريخ أن يكتشف بسهولة أن المرتدين في زمن أبي بكر لم يكونوا مرتدين فحسب، وإنما كانوا متمردين، بل كانوا متمردين يستبطنون نوايا لسفك الدماء، فلم يكيدوا لمهاجمة المدينة فحسب بل حاكوا مؤامرات مروعة لاغتيال المسلمين أيضا، بل وقد قاموا باعتقال المسلمين في مناطق مختلفة وقتلوهم بلا هوادة، حيث قطعوا أطرافهم وضربوهم وأحرقوهم بالنار وهم أحياء. فإن ارتداد القبائل التي ارتدت عند وفاة النبي ﷺ لم يقتصر على الاختلافات الدينية، بل تعدى إلى أنهم تمردوا على الحكومة الإسلامية، وحملوا السيف بأيديهم وهاجموا المدينة المنورة، وقتلوا من فيهم المسلمين من قومهم، وأحرقوهم في النار ومثّلوا بهم.

لذلك فإن هؤلاء المرتدين قد استحقوا عقوبة القتل لتمردهم المسلح ضد الحكومة ونهب ممتلكاتها وقتل المسلمين وحرقهم أحياء، وذلك بحسب قوله تعالى في القرآن الكريم: ﴿جَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾.

ثم ذكر حضرته بعض المرحومين: **السيد محمد بشير شاد الداعية المتقاعد** الذي كان في أمريكا، توفي عن عمر يناهز ٩١ عاما، إنا لله وإنا إليه راجعون. بايع أبوه في ١٩٢٦. وسجل المرحوم في ١٩٤٥ في المدرسة الأحمدية بعد الصف الثامن، وفي ١٩٥٢ حصل على شهادة "الفاضل العربي" بامتياز، ثم حصل على شهادة "شاهد" من جامعة المبشرين بربوة، ثم درس الطب لسنة واحدة، ثم خدم الجماعة في مكتب التبشير بربوة من ١٩٥٦ إلى ١٩٥٧، خدم الجماعة في أماكن كثيرة، في ١٩٧٠ حين زار الخليفة الثالث رحمه الله تعالى أفريقيا وذهب إلى "كانو" قدّم المرحوم إلى حضرته مئة بيعة جديدة هديةً، مما أسعد حضرته وأمّ في الدعاء وأهدى السيدَ بشير شاد عمامته.

والذكر التالي **للسيد رانا محمد صديق** الذي كان ابن رانا علم الدين من مليانوالا في محافظة سيالكوت. وهو أيضا توفي مؤخرا، إنا لله وإنا إليه راجعون. كان المرحوم ملتزما بالصيام والصلاة والتهجد، وكثير الدعاء وشجاعا. وكان يحب الخلافة للغاية ويعمل بجميع أوامر الخليفة.

والذكر التالي هو **للدكتور محمود أحمد خواجه** من إسلام آباد ، إنا لله وإنا إليه راجعون. وكان عمره ٧٨ عاما، وكان منخرطا بنظام الوصية بفضل الله تعالى. نال شهادة الماجستير في علم الكيمياء ثم في ١٩٧٣ حصل على شهادة الدكتوراه من جامعة "لاترو" في ملبورن بأستراليا. ولقد وُفّق المرحوم ليعمل مع زوجته الوقفَ المؤقَّت في سيراليون من ١٩٧٩ إلى ١٩٨٤ تحت مشروع "نصرة جهان". كان المرحوم أحمديا مخلصا يحب الخلافة ويرشد خدام الجماعة إلى إصلاحهم دوما.

لقد أرسل العلماء والوزراء وممثلوا الحكومات وعميدو الجامعات والدكاترة ورؤساء المنظمات الاجتماعية رسائل التعزية على وفاته. تغمده الله بواسع رحمته وغفر له وألهم ذويه الصبر ووفقهم لمواصلة حسناته.